



الحمد لله

الجمهورية التونسية  
الهيئة الوطنية للاتصالات

القرار : ع103دد

تاريخ القرار: 20 نوفمبر 2014

تمت أقره القرار

2016 21  
11



أورنج تونس  
واريدو تونس

قرار

بتاريخ 20 نوفمبر 2014، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، القرار ع103دد في مادة التدابير الوقائية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:

**المدعى:** شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني المعين مقره الاجتماعي بعمارة أورنج المركز العمراني الشمالي.

من جهة

**المدعى عليها:** شركة "أوريدو تونس" في شخص ممثلها القانوني المعين مقره الاجتماعي بحدائق البحيرة 2- 1053 تونس.

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون ع01دد لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون ع46دد لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون ع01دد لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 وبقانون ع10دد لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013.

وبعد الاطلاع على الأمر ع3026دد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 المتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر ع53دد لسنة 2014 المؤرخ في 10 جانفي 2014.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة ع54دد الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجه للعموم وإجراءات الموافقة عليها.

4/1

وبعد الاطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة "أورنج تونس" بتاريخ 4 نوفمبر 2014 والمتضمن طلبها اتخاذ تدابير وقتية تقضي بإلزام شركة "أوريدو تونس" بإيقاف العرض التجاري "Janna7 Bonus" يهز الكل" وسحب جميع معلقاته الإشهارية إلى حين البت في أصل النزاع مع التصييص على النفاذ العاجل بصرف النظر عن كل أوجه الطعن الممكنة .

#### من حيث الشكل :

حيث استوفى المطلب الراهن شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبله.

#### من حيث الأصل:

حيث اتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية مطروقات الملف أن "أورنج تونس" تقدمت بتاريخ 4 نوفمبر 2014 بعريضة دعوى إلى الهيئة الوطنية للاتصالات ضد شركة "أوريدو تونس" سجلت بدفاتها تحت عد 142 وتضمنت تظلمها من العرض التجاري "Janna7 Bonus" يهز الكل" الذي يمكن المشتركين به من التمتع بتحفييزات عند الشحن بقيمة 300% عن كل عملية شحن ابتداء من 500 مليم صالحة 15 يوما نحو كل المشغلين مؤكدة عدم تقييد المدعى عليها بقرار الهيئة عد 54 الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها الذي يلزم المشغلين بنشر الخصائص التعريفية للعرض للعموم وإشهار تعريفه الواجبة الحقيقية للمكالمات المحلية فضلا عن خرقها للقانون عد 117 المؤرخ في 7 ديسمبر 1992 المتعلق بحماية المستهلك، مضيئة أن في تعمد خصيمتها إتباع هذه الطريقة غير المشروعة والمخالفة للتراتب في ترويج العرض المتظلم منه إنتهاك لقواعد المنافسة النزيهة ومساس بمصالح بقية المشغلين. وانتهت إلى طلب قول ما يقتضيه القانون في خصوص مخالفة الشركة المطلوبة للاشهارات المتعلقة بالعرض موضوع الدعوى وللمبادئ التوجيهية في مادة الاتصالات وتطبيق مقتضيات الفصل 74 من مجلة الاتصالات.

وحيث و إعمالا منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت شركة "أورنج تونس" تقديم المطلب موضوع النظر الآن ضمنته تظلمها من الممارسات اللامشروعة التي أقدمت عليها "أوريدو تونس" والتمثلة في ترويجها للعرض التجاري "Janna7 Bonus" يهز الكل" مؤكدة تضررها من تلك الممارسات وطلبت إلزام خصيمتها بإيقاف عملية ترويج العرض المذكور وبسحب جميع معلقاته الاشهارية إلى حين البت في أصل النزاع مع التصييص على النفاذ العاجل بصرف النظر عن كل أوجه الطعن الممكنة.

وحيث قدمت العارضة تأييدا لدعواها نسخة مطابقة للأصل من محضر معاينة لإشهار العرض موضوع النزاع بصحيفة الشروق محرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ أنور بن الحجاج جلول بتاريخ 31 أكتوبر 2014 تحت عد 18280 ووثيقة اشهارية لنفس العرض منشورة بإحدى الصحف اليومية.



Handwritten signature or initials in the bottom left corner.

## الهيئة

حيث ثبت من ملف الدعوى ومن الوثائق المحتج بها أن مشغل الشبكة العمومية للاتصالات "أوريدو تونس" أقدم فعلا على تسويق العرض التجاري موضوع الدعوى.

وحيث اتضح بالرجوع إلى المصالح المختصة بالهيئة أن شركة "أوريدو تونس" تقدمت بموجب مراسلتها المؤرخة في 17 سبتمبر 2014 بمطلب قصد السماح لها بتسويق المتظلم منه.

وحيث وبعد دراسة مشروع العرض في ضوء النصوص القانونية والتنظيمية المنظمة للعروض التجارية، تبين للهيئة أن الخصائص الفنية والتعريفية للمشروع المذكور، কিفما تم ذكرها بمشروع العرض، لا تثير إشكالا يذكر وبناء على ذلك، أصدرت الهيئة قرارها عد 222 دد المؤرخ 9 في أكتوبر 2014 والقاضي بالموافقة على تسويق العرض المذكور مع التصييص على شرط احترام مبادئ شفافية الأسعار وإشهار التعريفات وفقا لما تم الموافقة عليه من طرف الهيئة.

وحيث ثبت من محضر المعاينة المحتج به أن الشركة المطلوبة لم تنشر الخصائص التعريفية للعرض المتظلم منه للعموم.

وحيث ألزم قرار الهيئة عد 54 دد الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها مشغلي الشبكات بضرورة إعلام العموم في كل الوسائل والوسائط الإشهارية المتوفرة بالشروط العامة والخاصة للعروض التجارية وبالتغييرات المدخلة عليها وكذلك إشهار خصائص تلك العروض على غرار التعريفية وسلم الفوترة وذلك بشكل مقروء وواضح للعموم مهما كانت الوسيلة المعتمدة لإشهار العرض.

وحيث يستنتج مما سبق أنه ولئن حظي العرض التجاري موضوع الدعوى بموافقة الهيئة، إلا أن طريقة ترويجه تضمنت خرقا للقرار عد 222 دد المؤرخ 9 في أكتوبر 2014 وللقرار عد 54 دد المؤرخ في 11 جوان 2014 سابقي الذكر من خلال تعمد الشركة المطلوبة عدم إشهار الخصائص التعريفية للعرض للعموم.

وحيث سبق لرئيس الهيئة وتطبيقا لأحكام الفقرة الأولى من الفصل 74 من مجلة الاتصالات أن وجه بتاريخ 12 سبتمبر 2014 تنبيهها إلى شركة "أوريدو تونس" يقضي بإلزامها باحترام الأحكام والشروط المتعلقة بإشهار تعريفات وخصائص العروض التجارية للعموم بكل شفافية ووضوح ووفقا لما يتم الموافقة عليه من طرف الهيئة وإدراج كامل الخصائص التجارية والتعريفية لكافة العروض التجارية في كل الوسائل الإشهارية المكتوبة والمسموعة والمرئية والتصييص بشكل واضح ومقروء على تعريفية الواجهة للمكالمات في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ الإعلام بالتنبيه.



وحيث لا جدال أن في تعمد "أوريدو تونس" اتباع هذه الطريقة غير المشروعة والمخالفة للتراتبية في ترويج العرض المتظلم انتهاك لقواعد المنافسة النزيهة ومساس بمصالح بقية المشغلين الأمر الذي قد يرتب للعارضة أضرار يصعب تداركها لما يمكن أن ينجر عنه من انعكاسات سلبية على وضعيتها في السوق في حال تواصل ترويج العرض بنفس تلك الطريقة.

وحيث يستخلص مما سبق، أن مطلب "أورنج تونس" الرامي إلى إيقاف ترويج العرض التجاري "جنج Janna7 ال Bonus يهز الكل"، أضحى مبررا وحرياً بالقبول.

### ولهذه الأسباب

وعملا بمقتضيات الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قرّرنا نحن هشام بسباس، رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، إلزام شركة "أوريدو تونس" بإيقاف العرض التجاري "جنج Janna7 ال Bonus يهز الكل" وبسحب جميع معلقاته الإشهارية.

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

هشام بسباس



عملاً بالفصل 75 من مجلة الاتصالات  
بمضي رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات  
الصفحة التنفيذية على هذا القرار  
الإمضاء  
رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات